

آليات توزيع الارباح حسب النسب المحددة للمساهمين

10232
الجمعية التعاونية للمواشي بنجران
NAJRAN LIVESTOCK COOPERATIVE ASSOCIATION

الجمعية التعاونية للمواشي بنجران

ترخيص رقم 10232

" آليات توزيع الأرباح حسب النسب المحددة للمساهمين "

مقدمة

إن مجلس الإدارة بالجمعية التعاونية غرب نجران ممثلة في رئيس المجلس اللواء م/ قناص احمد ال
سوار

أقر بما هو أدناه:

بعد الاطلاع على المواد الواردة في اللائحة الأساسية للجمعية التعاونية الزراعية غرب نجران وبموجب
نظام الجمعيات الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٧٤ وتاريخ ١٤٢٩/٣/٩ هـ

المادة (١٧): متى يستحق العضو ربحاً على مساهمته:

العضو الذي يساهم بالجمعية خلال الأشهر الثلاثة الأخيرة من أي سنة مالية ليس له نصيب من الأرباح
التي تحققها الجمعية في هذه السنة.

المادة (٢٩): الأرباح:

تتصرف الجمعية العمومية بالفائض الصافي بعد تغطية ما قد يكون هناك من عجز سابق في السنوات
السابقة وذلك على النحو التالي:

أ- (٢٠٪) للاحتياطي النظامي مع مراعاة ما جاء بالمادة (٢٨) من هذه اللائحة.

ب- (٢٠٪) من الباقي يصرف كربح بنسبة المساهمة في رأس المال.

ج - (١٠٪) من الباقي للخدمات الاجتماعية وتكون الأولوية للمستحقين من أعضاء الجمعية وأسرهم.



د- مع مراعاة ما قد تقررته الجمعية العمومية من مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة وفق ما نصت عليه المادة (١٤) من النظام والمادة (٢٦) من اللائحة التنفيذية يخصص باقي الأرباح للعائد على المعاملات فإذا لم يتم ضبط المعاملات يوزع ما لا يزيد عن (٥٠٪) منه على الأعضاء بنسبة أسهم كل منهم والباقي يعلى للاحتياطي العام الذي يجوز توزيعه فيما بعد بحسب نقاط أقدمية الأسهم بحيث تحتسب كل سنة أقدمية نقطة وتحتسب الأقدمية ابتداء من ايلولة السهم في ملكية المساهم.

تم اعتماد اللوائح والسياسات بمحضر مجلس الادارة

رقم 3 للعام 2025

10232
الجمعية التعاونية للمواشي بنجران
NAJLAN LIVESTOCK COOPERATIVE ASSOCIATION

